

المعاهدة الدولية
بشأن الموارد الوراثية النباتية
للأغذية والزراعة



منظمة الأغذية والزراعة
للأمم المتحدة



المعاهدة الدولية بشأن الموارد الوراثية النباتية للأغذية والزراعة
الاجتماع الخامس لفريق الخبراء التقني المخصّص المعني بحقوق المزارعين
روما، إيطاليا، 24-26 يونيو/حزيران 2024
جدول الأعمال التفصيلي المؤقت والجدول الزمني المؤقت

أولاً - مقدّمة

- 1- قرّر الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة، بموجب قراره 2023/7،¹ أن يعقد من جديد اجتماعات لفريق الخبراء التقني المخصّص المعني بحقوق المزارعين (فريق الخبراء) لكي يقوم بما يلي:
 - (1) إجراء استعراض للخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية والموافقة عليها، على النحو الوارد في الملحق 1 بهذا القرار، مع مراعاة جميع الإسهامات الواردة؛
 - (2) واستعراض تقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية وعرض الاستنتاجات على الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة؛
 - (3) وإسداء المشورة إلى الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة بشأن سبل الترويج لتطبيق الخيارات الواردة في الملحق بالقرار 2022/7 لتنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية.
- 2- وترد اختصاصات فريق الخبراء التقني المخصّص المعني بحقوق المزارعين في المرفق 2 بهذه الوثيقة.
- 3- وعملاً بالقرار 2023/7، عيّن مكتب الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي السيدة Kim Van Seeters من هولندا والسيدة Modester Kachapila-Millinyu من مالاوي كرئيستين مشاركتين لفريق الخبراء. وعيّن المكتب كذلك خمسة ممثلين عن منظمات المزارعين، وخاصة أصحاب الحيازات الصغيرة من مراكز تحديد المنشأ والتنوع المحصولي، وثلاثة ممثلين عن مجموعات أصحاب المصلحة المعنيين، مع مراعاة التوازن بين الجنسين والأقاليم.

¹ القرار 2023/7، تنفيذ المادة 9، حقوق المزارعين، متاح على الرابط التالي: www.fao.org/3/no031ar/no031ar.pdf.

البند 1- افتتاح الاجتماع

- 4- سيعقد الاجتماع الخامس لفريق الخبراء في المقر الرئيسي لمنظمة الأغذية والزراعة (المنظمة) (قاعة الملك فيصل D263) في روما، إيطاليا، خلال الفترة الممتدة من 24 إلى 26 يونيو/حزيران 2024.
- 5- وسيبدأ الاجتماع في تمام الساعة 10:00 صباحًا من يوم الإثنين، 24 يونيو/حزيران 2024.
- 6- وبفضل المساهمة السخية من خارج الميزانية المقدمة من حكومتى إيطاليا والنرويج، ستجري وقائع الاجتماع باللغة الإنكليزية مع إتاحة خدمات الترجمة الفورية إلى اللغات الإسبانية والعربية والفرنسية. كما ستتاح وثائق العمل باللغات الأربع المذكورة كافة.

البند 2- اعتماد جدول الأعمال وتنظيم العمل

- 7- تتضمن هذه الوثيقة تفاصيل جدول الأعمال المؤقت وتعرض جدولًا زمنيًا إرشاديًا لكي ينظر فيهما فريق الخبراء حتى يتمكن من تنظيم عمله لهذا الاجتماع. وقد أعدت وثيقة لكل بند من البنود المواضيعية بالإضافة إلى وثائق معلومات حيثما اقتضى الأمر ذلك.
- 8- وترد قائمة الوثائق المعدّة لهذا الاجتماع في الوثيقة IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2/Inf.1 بعنوان قائمة الوثائق. ويمكن الاطلاع على الوثائق على الموقع الإلكتروني للمعاهدة الدولية على الرابط التالي: <https://www.fao.org/plant-treaty/meetings/meetings-detail/ar/c/1679035>.
- 9- وستطلع الرئيستان المشاركتان فريق الخبراء على كيفية إدارتهما لمجريات الاجتماع.
- 10- ونظرًا إلى توافر خدمات الترجمة الفورية، تم تنظيم الاجتماع في حلقات من 3 ساعات في الصباح (من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00) وفي فترة ما بعد الظهر (من الساعة 14:30 إلى الساعة 17:30). ويرد الجدول الزمني الإرشادي المؤقت في المرفق 1.
- 11- وفي ما يتعلق بمشاركة المراقبين، فقد وردت مذكرة موجزة في وثيقة المعلومات IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2/Inf.3 بعنوان مذكرة عن المسائل التنظيمية.

البند 3- الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية

- 12- أخذ الجهاز الرئاسي في دورته العاشرة علمًا بالخطوط العريضة التفصيلية لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، على النحو الذي طلبته دورته التاسعة، وأخذ علمًا بطلب أن يحدد التقييم أيضًا التدابير التي تحد من أعمال حقوق المزارعين.
- 13- وفي سياق التحضير لاجتماع فريق الخبراء، أصدر الأمين إشعارًا يدعو فيه الأطراف المتعاقدة وسائر أصحاب المصلحة المهتمين، ولا سيما منظمات المزارعين، إلى تقديم إسهامات وتعليقات بشأن الخطوط العريضة التفصيلية لتقييم

حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية، بما في ذلك الاقتراحات بشأن الطرق التي يمكن من خلالها إدراج التدابير التي تحد من أعمال حقوق المزارعين.² وقد وردت عشرون مساهمة.

14- وتعرض الوثيقة IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3 بعنوان *الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية*، الخطوط العريضة إضافة إلى جميع الإسهامات والتعليقات الواردة من الأطراف المتعاقدة وسائر أصحاب المصلحة المهتمين، وخاصة منظمات المزارعين.

15- وتم تجميع كل الإسهامات الواردة في الوثيقة IT/GB-11/AHTEG-FR-5/3/Inf.1 بعنوان *الإسهامات والتعليقات الواردة بشأن مشروع الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية*.

16- ويهدف توفير المعلومات المتاحة وتزويد فريق الخبراء بمزيد من المساعدة، أعدت الأمانة الوثيقة IT/GB-11/AHTEG-FR-5/3/Inf. 2 بعنوان *لمحة عامة عن أعمال حقوق المزارعين على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية*.

17- وإن فريق الخبراء مدعو إلى النظر في المعلومات التي تم جمعها كأساس محتمل للمناقشة من أجل وضع الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية بصيغتها النهائية.

البند 4- عناصر المشورة المقدمة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية الترويج لاستخدام "الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية"

18- كُلف فريق الخبراء، بموجب اختصاصاته، بأن يقوم "بإسداء المشورة إلى الجهاز الرئاسي خلال دورته الحادية عشرة بشأن كيفية الترويج لاستخدام الخيارات لتنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية على النحو الوارد في الملحق بالقرار 2022/7".

19- وأعدت الأمانة الوثيقة IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/4 بعنوان *"عناصر المشورة المقدمة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية الترويج لاستخدام الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية"*.

20- وقد يرغب فريق الخبراء في استخدام العناصر الواردة في هذه الوثيقة كأساس وإسهام ممكنين لإعداد المشورة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية الترويج لاستخدام الخيارات.

البند 5- المسائل الأخرى

21- قد يرغب فريق الخبراء في إطار هذا البند من جدول الأعمال في مناقشة أي مسائل أخرى ذات صلة بناءً على طلب الأعضاء والخبراء.

² الوثيقة NCP-GB11-002 الصادرة في 7 فبراير/شباط 2024. وهي متاحة على الرابط التالي: www.fao.org/plant-treaty/notifications/detail-events/en/c/1677085.

البند 6- اعتماد التقرير

- 22- إن فريق الخبراء مدعو، في إطار هذا البند من جدول الأعمال، إلى النظر في تقرير الاجتماع واعتماده.
- 23- وفي ظل القيود المفروضة على الموارد المالية، سيتم مشروع التقرير باللغة الإنكليزية فقط، بينما ستكون خدمات الترجمة الفورية إلى اللغات الأخرى متاحة خلال جلسة اعتماد التقرير.
- 24- ومن المتوقع أن يجتمع الاجتماع أعماله في تمام الساعة 17:30 من بعد ظهر يوم الأربعاء، 26 يونيو/حزيران 2024.

المرفق 1

الجدول الزمني المؤقت المقترح

التوقيت	البند من جدول الأعمال	العنوان	الوثائق
الإثنين، 24 يونيو/حزيران 2024 الفترة الصباحية			
الساعة	1	افتتاح الاجتماع	القرار 7 / 2023
13:00-10:00	2	اعتماد جدول الأعمال وتنظيم العمل	القرار 7 / 2023 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2.1 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2/Inf.1 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2/Inf.2 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/2/Inf.3
	3	الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية	IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3/Inf.1 IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3/Inf.2
فترة بعد الظهر			
الساعة	3	الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية (تكملة)	IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3
17:30-14:30			
الثلاثاء، 25 يونيو/حزيران 2024 الفترة الصباحية			
الساعة	3	الخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية (تكملة)	IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/3
13:00-10:00			

فترة بعد الظهر			
IT/GB-11/AHTEG-FR-5/24/4	عناصر المشورة المقدمة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية الترويج لاستخدام "الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية"	4	الساعة 17:30-14:30
الأربعاء، 26 يونيو/حزيران 2024			
الفترة الصباحية			
	عناصر المشورة المقدمة إلى الجهاز الرئاسي بشأن كيفية الترويج لاستخدام "الخيارات لتشجيع أعمال حقوق المزارعين وتوجيهه وتعزيزه، على نحو ما تنص عليه المادة 9 من المعاهدة الدولية" (تكملة)	4	الساعة 13:00-10:00
	المسائل الأخرى	5	
	(صياغة التقرير واعتماده)		
فترة بعد الظهر			
	اعتماد التقرير	6	الساعة 17:30-14:30

المرفق 2

اختصاصات فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين

- 1- سيتولى فريق الخبراء التقني المخصص المعني بحقوق المزارعين القيام بما يلي:
 - (1) إجراء استعراض للخطوط العريضة لتقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية والموافقة عليها، على النحو الوارد في الملحق 1 بهذا القرار، مع مراعاة جميع الإسهامات الواردة؛
 - (2) واستعراض تقييم حالة تنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية وعرض الاستنتاجات على الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة؛
 - (3) وإسداء المشورة إلى الجهاز الرئاسي في دورته الحادية عشرة بشأن كيفية الترويج لاستخدام الخيارات على النحو الوارد في الملحق بالقرار 2022/7 لتنفيذ المادة 9 من المعاهدة الدولية.
- 2- وسيضمّ فريق الخبراء التقني المخصص ما يصل إلى خمسة أعضاء من أقاليم المنظمة أي عضو من إقليم أفريقيا، وعضو من إقليم آسيا وعضو من إقليم أوروبا وعضو من إقليم أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي؛ وثلاثة أعضاء من إقليم الشرق الأدنى؛ وعضوين اثنين من أمريكا الشمالية وجنوب غرب المحيط الهادئ؛ وما يصل إلى خمسة ممثلين عن منظمات المزارعين، لا سيما صغار المزارعين من مراكز تحديد المنشأ والتنوع المحصولي، وما يصل إلى ثلاثة من أصحاب المصلحة الآخرين، منهم عضو من الأوساط الأكاديمية وعضو من منظمات المجتمع المدني وعضو من قطاع البذور، يعيّنهم مكتب الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي. وينبغي أن تأخذ التسميات في الاعتبار التوازن الإقليمي والجنساني.
- 3- وسيعيّن مكتب الدورة الحادية عشرة للجهاز الرئاسي رئيسين مشاركين من الأطراف المتعاقدة في المعاهدة الدولية - أحدهما من بلد نام والآخر من بلد متقدم. ويضاف الرئيسان المشاركان إلى أعضاء اللجنة المرشّحين من جانب الأقاليم.
- 4- ويمكن لفريق الخبراء التقني المخصص أن يعقد ما يصل إلى اجتماعين في فترة السنتين 2024-2025، رهناً بتوافر الموارد المالية.
- 5- وسيرفع فريق الخبراء التقني المخصص تقريراً إلى الجهاز الرئاسي بشأن عمله لينظر فيه الجهاز الرئاسي خلال دورته الحادية عشرة.
- 6- وسييسّر الأمين هذه العملية وسيساعد فريق الخبراء التقني المخصص في القيام بأعماله.